



الموضوع: بشأن تمديد فترة الاعفاء لأجور التخزين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

وردنا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥٥٥٤٧٠٠/٢٢) وتاريخ ١٤٤٨/٣/١١ هـ والمشار فيه الى خطاب الهيئة العامة للموائى رقم (٦٨٤٧/٣٨/١) وتاريخ ١٤٤٨/٣/١٠ هـ (مرفق) والمتضمن تعميم رقم (٣٣) لعام ٢٠٢٦ م بشأن تمديد فترة الاعفاء لأجور التخزين.

عليه نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع .

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي

رقم القيد (٢٦-٢١١-٥)

الأمين العام المكلف

عتيق بن علي الثقفي



تعميم رقم (٣٣) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين

جميع الشركات المشغلة لمحطات مناولة البضائع بالموانئ

جميع الشركات المشغلة للأرصعة الخاصة بالموانئ

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

ميناء الملك عبد العزيز بالدمام

ميناء الجبيل التجاري

الموضوع: بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التخزين

الأساس:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢)

وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.

٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار

مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.

٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (٦) للعام ٢٠٢٦م، ورقم (١٩) للعام ٢٠٢٦م،

ورقم (٢٨) للعام ٢٠٢٦م، بشأن زيادة فترات الإعفاء من أجور التخزين.

التعليمات:

استمراراً لجهود الهيئة العامة للموانئ في دعم انسيابية حركة سلاسل الإمداد والخدمات

اللوجستية، وفي ضوء استمرار الظروف التشغيلية التي تستدعي اتخاذ تدابير تنظيمية

تسهم في تعزيز كفاءة العمليات التشغيلية بالموانئ فقد تقرر تمديد العمل بالتعميم رقم

(٢٨) للعام ٢٠٢٦م، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل به، مع استمرار العمل بجميع الأحكام

والضوابط الوارد فيه، وذلك على النحو التالي:

أولاً: تعديل فترات الإعفاء من أجور التخزين

١- زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات

والمقطورات والحاويات القياسية وجميع فئات المدونة الدولية للبضائع

الخطرة (IMDG) عدا الحالات التي تتم بالتسليم المباشر، لتصبح (٩٠) يوماً

في ميناء الملك عبد العزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.



٢- زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين للحاويات والمسطحات والمقطورات
(الوارد الفارغ) لتصبح (٢٠) يوماً، في ميناء الملك عبد العزيز بالدمام وميناء
الجبيل التجاري.

ثانياً: النفاذ:

تسري أحكام هذا التعميم لمدة (٦٠) يوماً، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالتعميم رقم (28)
لعام ٢٠٢٦م.

للاعتقاد والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان



تعميم رقم (٢٨) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين

جميع الشركات المشغلة لمحطات مناولة البضائع بالموانئ

جميع الشركات المشغلة للأرصعة الخاصة بالموانئ

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

ميناء الملك عبد العزيز بالدمام

ميناء الجبيل التجاري

الموضوع: بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التخزين

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢)

وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.

٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار

مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.

٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (٦) للعام ٢٠٢٦ م، ورقم (١٩) للعام ٢٠٢٦ م.

بشأن زيادة فترات الإعفاء من أجور التخزين.

التعليمات:

استمراراً لجهود الهيئة العامة للموانئ في دعم انسيابية حركة سلاسل الإمداد والخدمات

اللوجستية، وفي ضوء استمرار الظروف التشغيلية التي تستدعي اتخاذ تدابير تنظيمية

تسهم في تعزيز كفاءة العمليات التشغيلية بالموانئ، فقد تقرر ما يلي:

أولاً: تعديل فترات الإعفاء من أجور التخزين

١. زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات

والمقطورات والحاويات القياسية وجميع فئات المدونة الدولية للبضائع الخطرة

(IMDG) عدداً الحالات التي تتم بالتسليم المباشر، لتصبح (٩٠) يوماً في ميناء الملك

عبد العزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.

٢. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين للحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد

الفارغ) لتصبح (٢٠) يوماً، في ميناء الملك عبد العزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.



ثانياً: النفاذ

تسري أحكام هذا التعميم لمدة (٦٠) يوماً، اعتباراً من تاريخه ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات أو تعليمات سابقة في حدود ما ورد فيه للاعتماد والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان

يوسف بن محمد الحصان



تعميم رقم (١٩) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

الشركة السعودية العالمية للموانئ

ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام

ميناء الجبيل التجاري

الموضوع: بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التخزين

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.
٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.
٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (٦) للعام ٢٠٢٦م، بشأن زيادة فترات الإعفاء من أجور التخزين.

التعليمات:

نظراً لاستمرار الظروف التشغيلية والمتغيرات المرتبطة بحركة سلاسل الإمداد والخدمات اللوجستية، وحرص الهيئة العامة للموانئ على دعم استجابة العمليات التشغيلية والمحافظة على كفاءة العمليات بالموانئ، فقد تقرر تمديد العمل بالتعميم رقم (٦) للعام ٢٠٢٦م اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل به، مع استمرار العمل بجميع الأحكام والضوابط الواردة فيه، وذلك على النحو التالي:

١. زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات والحاويات القياسية وجميع فئات المدونة الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) لتكون (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.
٢. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين للحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد الفارغ) لتكون (٢٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.



النفاذ:

تشري أحكام هذا التعميم لمدة (١٠) يوماً، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالتعميم رقم (٦) للعام ٢٠٢٦م

للاعتقاد والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان



تعميم رقم (٦) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

الشركة السعودية العالمية للموانئ

الموضوع: بشأن زيادة فترة الإعفاء لأجور التخزين

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.

٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.

٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (١٠) للعام ٢٠٢٥م، ورقم (٤) للعام ٢٠٢٤م.

التعليمات:

أولاً: تعديل فترات الإعفاء من أجور التخزين

١. زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات والحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (١)، (٥)، (٧)، حتى (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.

٢. زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) الفئات (١)، (٥)، (٧)، حتى (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.

٣. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين للحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد الفارغ)، حتى (٢٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

MAWANI

موانئ

نائب الرئيس للتنظيم

رقم الصادر ٢٤٥٩٨/٣٨/١٠

تاريخه ١٤٤٧/١٠/٧

شون

رقم الصادر

تاريخه

المرفقات

MAWANI

SAUDI PORTS AUTHORITY



موانئ

الهيئة العامة للموانئ

ثانياً: النفاذ

يُعمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٠م، ولمدة شهرين.

للاعتقاد والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان



فهرس مرفقات المعاملة المتعلقة بموضوع / بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التخزين

[illegible]